الأمم المتحدة A/70/PV.90

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة السبعون

الجلسة العامة ٩٠

الجمعة، ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٦، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد ماغنز ليكتوفت . . . . . (الدانمرك)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد تومو مونيتي (الكاميرون).

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البند ٧ من جدول الأعمال (تابع)

تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تنظر الجمعية العامة اليوم في تقرير اللجنة الخامسة المقدمة في إطار البند الفرعي (أ) المعنون ”تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية“، من البند ١١٤ من جدول الأعمال، المعنون، ”تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى“ بصيغته الواردة في الوثيقة A/70/539/Add.1.

ولكي يتسنى للجمعية النظر في تقرير اللجنة الخامسة، سيكون من الضروري إعادة نظر الجمعية في البند الفرعي (أ) من البند ١١٤ من جدول الأعمال.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إعادة النظر في البند الفرعي (أ) من البند ١١٤ من جدول الأعمال والشروع فوراً في النظر فيه؟

تقرر ذلك.

البند ١١٤ من جدول الأعمال (تابع)

تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى

(أ) **تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية**

تقرير اللجنة الخامسة (A/70/539/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أوصت اللجنة الخامسة في الفقرة ٣ من تقريرها بأن تعين الجمعية العامة كارمل باور (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) عضوة في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفترة عضوية تبدأ في ١٦ أيار/مايو ٢٠١٦ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

تضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

هل لي أن اعتبر أن من الجمعية ترغب في تعيين السيدة كارمل باور عضوة في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفترة تبدأ في ١٦ أيار/مايو ٢٠١٦، وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ١١٤ من جدول الأعمال.

تقارير اللجنة الخامسة

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقارير اللجنة الخامسة بشأن البنود ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٤ و ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤٦ من جدول الأعمال.

أرجو من مقرر اللجنة الخامسة، السيد غيرت أوفارت، ممثل إستونيا، أن يعرض في بيان واحد تقارير اللجنة الخامسة المعروضة على الجمعية اليوم.

السيد أوفارت (إستونيا)، مقرر اللجنة الخامسة (تكلم بالإنكليزية): يشرفني اليوم أن أعرض على الجمعية العامة تقارير لجنة الإدارة والميزانية التي تتضمن توصيات بشأن المسائل التي نظر فيها خلال الجزء الأول من الدورة السبعين المستأنفة للجمعية العامة.

اجتمعت اللجنة الخامسة من ٢٩ شباط/فبراير إلى ٢٤ آذار/مارس، وعقدت تسع جلسات عامة، فضلا عن العديد من جولات المشاورات غير الرسمية وغير الرسمية الجانبية. ونظرا لجدولها الزمني الحافل، كان مما يبعث على الرضا بوجه خاص أن اللجنة انتهت من أعمالها في الوقت المحدد.

فيما يتعلق بالبند ١٣١ من جدول الأعمال المعنون ”التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة، وتقارير مجلس مراجعي الحسابات“، توصي اللجنة الجمعية العامة، في الفقرة ٧ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/70/626/Add.1، باعتماد مشروع قرار بشأن تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، وعن التقدم المحرز في تسيير شؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة، اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

أما فيما يتعلق بالبند ١٣٩ من جدول الأعمال، المعنون ”إدارة الموارد البشرية“، فإن اللجنة توصي الجمعية العامة، في الفقرة ٦ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/70/800، باعتماد مشروع قرار بشأن التعديلات على النظامين الأساسي والإداري للموظفين، اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٤٠ من جدول الأعمال، المعنون ”وحدة التفتيش المشتركة“، فإن اللجنة توصي الجمعية العامة، في الفقرة ٦ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/70/801، باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وبخصوص البند ١٤٦ من جدول الأعمال، المعنون ”تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين“، فإن اللجنة توصي الجمعية العامة، في الفقرة ٦ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/70/634/Add.1، باعتماد مشروع قرار بشأن بناء مرفق جديد للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، فرع أروشا؛، اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

أما فيما يتعلق بالبند ١٣٩ من جدول الأعمال، المعنون ”إدارة الموارد البشرية“، فإن اللجنة توصي الجمعية العامة، في الفقرة ٦ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/70/800، باعتماد مشروع قرار بشأن التعديلات على النظامين الأساسي والإداري للموظفين، اعتمدته اللجنة بدون تصويت. ويشمل مشروع القرار مسائل تعزيز إدارة الممتلكات؛ التقدم المحرز في تنفيذ نظام إدارة قدرة المنظمة على مواجهة الطوارئ إدارة الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛ التقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين

٢٠١٦-٢٠١٧ لآلية الرصد التابعة للأمم المتحدة؛ البعثات السياسية الخاصة، والاستعراض الاستراتيجي للمرافق.

أما فيما يتعلق بالبند ١٣٢ من جدول الأعمال، المعنون ”استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة“، فإن اللجنة توصي الجمعية العامة، في الفقرة ٨ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/70/649/Add.1، باعتماد مشروع قرار معنون ”التقدم المحرز نحو إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة“، اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرة ١١ من التقرير نفسه، توصي اللجنة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع المقرر المعنون ”المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلا“، الذي اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

أود أن أشكر الوفود على تعاونها ومرونتها خلال مفاوضات اللجنة الخامسة، وأن أؤكد لها أن الإجراءات التي اتخذت خلال الجلسات الرسمية الـ ٢٧ والـ ٣١ والـ ٣٢ التي نقدمها اللجنة ترد في التقارير المعروضة على الجمعية العامة. أود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن شكري إلى رئيس اللجنة الخامسة، وزملائي أعضاء المكتب وجميع المنسقين على عملهم. وأخيرا وليس آخرا، أود أن أشكر موظفي أمانة اللجنة الخامسة على التزامهم، وجميع المترجمين التحريريين والمترجمين الشفويين على مساعدتنا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أشكر مقرر اللجنة الخامسة.

وإذا لم يكن هناك أي اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الخامسة المعروضة عليها اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): لذلك ستقتصر البيانات على تعليل التصويت. ومواقف الوفود بشأن توصيات اللجنة الخامسة تم توضيحها في اللجنة وترد في المحاضر الرسمية ذات الصلة

وأود أن أذكر الوفود بأن الجمعية العامة قررت بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، أنه:

”ينبغي للوفود أن تقتصر، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي الجلسة العامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة.“

أود أيضاً أن أذكر الوفود بأنه أيضاً، وفقاً للمقرر ٤٠١/٣٤، يحدد تعليل التصويت بمدة عشر دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

قبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سوف نشرع في البت بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة الخامسة، ما لم أخطر مقدماً بخلاف ذلك. وهذا يعني أنه حيثما أجري تصويت مسجل، فإننا سنفعل الشيء نفسه. كما أنني آمل أن نتمكن من الشروع في الاعتماد بدون تصويت للتوصيات التي اعتمدت بدون تصويت في اللجنة.

البند ١٣١ من جدول الأعمال (تابع)

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تقرير اللجنة الخامسة (A/70/624/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها.

ونبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الخامسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٨/٧٠ ب).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣١ من جدول الأعمال.

البند ١٣٢ من جدول الأعمال (تابع)

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/70/649/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها، ومشروع مقرر أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٩ من نفس التقرير.

نبت الآن في مشروع القرار وفي مشروع المقرر، الواحد تلو الآخر.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار وعنوانه ”التقدم المحرز نحو إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة“. لقد اعتمدته اللجنة الخامسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥٥/٧٠).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر، المعنون ”المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلا“. لقد اعتمدته اللجنة الخامسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٥٣/٧٠ باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٢ من جدول الأعمال.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال (تابع)

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

تقرير اللجنة الخامسة (A/70/648/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار المعنون ”المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧“. لقد اعتمدته اللجنة الخامسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٨/٧٠ ب).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية، الذي يود أن يتكلم تعليلا للموقف بشأن القرار الذي تم اتخاذه للتو.

السيد عواد (الجمهورية العربية السورية): سيدي الرئيس، لقد سبق وأعربنا عن موقفنا الثابت بخصوص ما أورده الأمين العام في تقريره (S/2016/272) عن إنشاء آلية الرصد التابعة للأمم المتحدة، وأكدنا على التزامنا بتقديم المساعدة الإنسانية إلى جميع المتضررين، دونما تمييز. والتعاون مع وكالات الأمم المتحدة وشركائها على أساس احترام المبادئ التوجيهية لتقديم المساعدة الإنسانية وفقا أحكام قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦، وفي مقدمتها احترام السيادة الوطنية ودور الدول المعنية في الإشراف على توزيع المساعدات الإنسانية داخل أراضيها، ومبادئ الحياد والنزاهة وعدم التسييس.

ونشدد على ضرورة إيصال المساعدات الإنسانية من داخل أراضي الجمهورية العربية السورية، علما بأننا كنا قد أعلمنا المنسق المقيم للآلية الجديدة لتيسير قوافل المساعدات الإنسانية. كما نكرر تحفظنا على بعض النقاط الواردة في تقرير

الأمين العام ذي الصلة، خاصة لجهة عدم دقة الأرقام الواردة فيه وعدم تعاون الآلية بشكل إيجابي مع الحكومة السورية. كما أن آلية الرصد ليس لها ولاية في إيصال المساعدات الإنسانية إلى المناطق غير المستقرة في داخل أراضي البلد. والتي هي من صلاحيات المنسق المقيم بالتعاون مع حكومة الجمهورية العربية السورية. وكنا قد عبرنا عن موقفنا هذا في الرسائل والبيانات التي أرسلت إلى الأمانة العامة بخصوص الشأن الإنساني.

لقد انضم وفد بلادي إلى توافق الآراء بخصوص اعتماد القرار ٢٤٨/٧٠ باء، المعنون ”المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧“، والوارد في الوثيقة A/70/648/Add.1. إلا أننا نعرب عن تحفظنا على القسم الرابع المتعلق بتخصيص موارد مالية للآلية الرصد التابعة للأمم المتحدة للأسباب المذكورة أعلاه .

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٤ من جدول الأعمال.

البند ١٣٩ من جدول الأعمال

إدارة الموارد البشرية

تقرير اللجنة الخامسة (A/70/800)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها.

ونبت الآن بشأن مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الخامسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥٦/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٩ من جدول الأعمال.

البند ١٤٠ من جدول الأعمال

وحدة التفتيش المشتركة

تقرير اللجنة الخامسة (A/70/801)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها.

ونبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الخامسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥٧/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٤٠ من جدول الأعمال.

البند ١٤٦ من جدول الأعمال (تابع)

تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

تقرير اللجنة الخامسة (A/70/634/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار معنون ”بناء مرفق جديد للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين“ ،فرع أروشا الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الخامسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٧٠/٢٥٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٤٦ من جدول الأعمال.

باسم الجمعية العامة، أود أن أشكر سعادة السيد دورات براساد بهاتاري، الممثل الدائم لنيبال لدى الأمم المتحدة ورئيس اللجنة الخامسة، وأعضاء المكتب وأمين اللجنة، فضلا عن الممثلين على ما قاموا به جميعا من عمل ممتاز.

وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الخامسة المعروضة عليها في هذه الجلسة.

البند ١٥ من جدول الأعمال (تابع)

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

مشروع القرار (A/70/L.42)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية قد نظرت في البند ١٥ من جدول الأعمال في جلستيها العامتين الخامسة والسبعين والثانية والثمانين، المعقودتين في ١٤ كانون الأول/ديسمبر و ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، على التوالي، واعتمدت القرار ٧٠/١١٠ في إطار هذا البند. كما يذكر الأعضاء أن الجمعية نظرت، في مناقشة مشتركة، في البنود ١٥ و ١١٦ و ١٢٣ من جدول الأعمال في جلستها العامة الـ ٥٢ المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. يذكر الأعضاء أيضا أن الجمعية العامة قد اعتمدت في إطار البندين ١٥ و١١٦ من جدول الأعمال، المقرر ٧٠/٥٣٩ في جلستها العامة الـ ٨١ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

والآن أعطي الكلمة لممثل البرازيل ليعرض مشروع القرار A/70/L.42.

السيد دي أغوبار باتريوتا (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية): إنه لشرف لي أن أخاطب هذه الجلسة العامة لعرض مشروع القرار A/70/L.42، الذي يعلن الفترة ٢٠١٦-٢٠٢٥ عقد الأمم المتحدة للعمل من أجل التغذية.

لقد تعهد العالم في العام الماضي بإنهاء الجوع وتحقيق الأمن الغذائي وتحسين التغذية وتعزيز الزراعة المستدامة، التي هي الهدف ٢ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ للتنمية المستدامة (القرار ٧٠/١). إن المهمة الماثلة أمامنا مهمة شاقة. ووفقا للبيانات المتاحة، فإن ما يقرب من ٨٠٠ مليون شخص في العالم ما زالوا يعانون من سوء التغذية المزمن؛ ١٥٩ مليون طفل دون سن الخامسة يعانون من التقزم؛ ٥٠ مليون طفل دون الخامسة من العمر يعانون من الهزال؛ وأكثر من بليوني شخص يعانون من نقص في المغذيات الدقيقة، وعدد من الناس يتزايد بسرعة يتضررون من السمنة في جميع مناطق العالم.

واليوم، ما زلنا نعيش مع المشاهد الوحشية للمجاعة في المناطق المتضررة من النزاع، وكذلك مع الجوع المزمن الذي يؤثر على السكان الفقراء بصمت ويوميا في أماكن خالية من الصراعات. وهذه الحقيقة غير المقبولة بدرجة أكبر عندما نفهم أن الكوكب ينتج ما يكفي من الغذاء لإطعام البشرية جمعاء. ومن الواضح أنه لا يبذل ما يكفي من الجهد لكفالة الحق في الغذاء. وهذا هو فحوى مشروع القرار A/70/L.42، وهذا هو السبب في أنه حظي بهذا الدعم واسع النطاق من الدول الأعضاء، بما في ذلك عدد كبير من المقدمين من مختلف المناطق.

وعلى نحو ما طلبه إعلان روما عن التغذية لعام ٢٠١٤، سيكون لدينا الآن برنامج في إطار الأمم المتحدة من أجل بناء

التآزر فيما بين جميع المبادرات الجارية الرامية إلى القضاء على الجوع وسوء التغذية، وإبراز المشكلة وإشراك الجميع في إيجاد الحلول. وستنفذ تنسيق العقد منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بالتعاون مع برنامج الأغذية العالمي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة. ولكن لا ينبغي النظر إلى العقد باعتباره عملية تابعة للأمم المتحدة فقط. وبغية ضمان الأمن الغذائي والتغذية السليمة للجميع، نحن بحاجة إلى الجمع بين الدول الأعضاء والمجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية ووسائط الإعلام. ونحن بحاجة إلى المشاركة الجماعية صوب هذا المسعى القادم.

وقد حان الوقت لمعالجة الأسباب الجذرية للجوع وسوء التغذية، التي هي، إلى حد كبير، نتيجة للفقر وعدم المساواة. إننا نحتاج إلى الاستثمار في صغار منتجي الأغذية من أجل الحد من التشوهات التجارية، وبناء النظم الغذائية المستدامة، والسعي إلى تحقيق أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، والتقليل من الخسائر الغذائية والنفايات.

إن البرازيل ملتزمة التزاما قويا بتحقيق الأمن الغذائي والتغذية، سواء داخليا أو من خلال التعاون الدولي، ولا سيما التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي. وفي السنوات القليلة الماضية، قطع بلدي أشواطا هامّة في زيادة إمكانية الحصول على الدخل والغذاء، وكذلك في مكافحة الفقر المدقع. وتم التأكيد على الحق في غذاء كاف باعتباره حقا دستوريا في عام ٢٠١٠، ونحن فخورون بأننا لم نعد نظهر على خارطة الجوع التي تعدها منظمة الأغذية والزراعة. وهذا الإنجاز هو نتيجة الاستثمارات المنتظمة في التحويلات النقدية، وشراء الأغذية في القطاع العام والتعبئة الاجتماعية، وهو يتطلب اهتماما مستمرا لاستدامته وترسيخه.

ونحن نتطلع إلى المشاركة في تنفيذ أنشطة العقد، وتبادل المعلومات بشأن سياساتنا الوطنية والاستفادة من تجارب البلدان الأخرى. وقال ذات مرة المفكر وأحد رجالات الدولة البرازيلية جوزويه دي كاسترو، إن الجوع والحرب لا يتبعان أي قانون طبيعي؛ إنهما بالأحرى من صنع الإنسان. لقد صمم عقد الأمم المتحدة للعمل من أجل التغذية قد صمم لإذكاء الوعي وحشد الدعم السياسي لمكافحة الجوع على جميع المستويات. وأشكر الدول الأعضاء التي شاركت في المفاوضات على مشروع القرار هذا، وكذلك منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على تقديم الدعم التقني على امتداد العملية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أشكر ممثل البرازيل. نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/70/L.42.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/70/L.42 المعنون ”عقد الأمم المتحدة للعمل من أجل التغذية (٢٠١٦-٢٠٢٥)“. أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد بوتنارو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في مشروع الوثيقة، أصبحت البلدان التالية أيضا من مقدمي مشروع القرار A/70/L.42: الكاميرون وإندونيسيا، وماليزيا، ومنغوليا، وموزامبيق، وميانمار، وسلوفينيا، وتايلند، وتركيا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تعتمد مشروع القرار A/70/L.42؟

اعتمد مشروع القرار A/70/L.42 (القرار ٧٠/٢٥٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/٤٠.